



هيئة تنظيم مركز قطر للمال تتخذ إجراءات تأديبية بحق نايجل بيريرا، الرئيس التنفيذي السابق لشركة "الخدمات المالية الدولية (قطر) ذ.م.م." (المعروفة حالياً باسم "برايم للحلول المالية ذ.م.م.")

الدوحة، قطر، 1 فبراير 2022: أعلنت هيئة تنظيم مركز قطر للمال اليوم عن اتخاذها إجراءات تأديبية بحق الرئيس التنفيذي السابق لشركة الخدمات المالية الدولية (قطر) ذ.م.م. - "انترناشيونال فاينانشل سيرفيسز (قطر) - أي أف أس كيو"، لارتكابه مخالفات سلوكية، مع فرض غرامة مالية وإصدار منع لمدة ثلاث سنوات بمزاولة المهام المحددة لصالح الشركات المصرح لها بالعمل في مركز قطر للمال.

وكان السيد بيريرا يحتلّ منصب الرئيس التنفيذي في الشركة المُشار إليها، وهو حاصل على تفويض بمزاولة مهام تنفيذية عليا ومهام ترتبط بالحوكمة التنفيذية في الشركة. وتوصّلت هيئة التنظيم إلى قرار فرض الغرامة المالية ومنع مزاولة المهام المحددة ضمن مركز قطر للمال على إثر انتهاء التحقيق الذي خلّص إلى أن سلوكيات السيد بيريرا لم تفّ بالمعايير السلوكية الواجبة على المدراء التنفيذيين بناء على قواعد هيئة التنظيم. أما المخالفات المرتكبة من قبل السيد بيريرا فتتلخص بالتخلّف عن التصرّف وفقاً لمبادئ الأداء والرعاية والعناية الواجبة، في ما يتعلّق بالإشراف على امتثال شركة الخدمات المالية الدولية (قطر) ذ.م.م. لمتطلّبات هيئة التنظيم.

وتأتي الاجراءات المتّخذة من قبل هيئة التنظيم بحق السيد بيريرا لتؤكد على أهمية المعايير الواجبة على الأشخاص المفوضين بمهام محددة في الشركات المصرح لها، حرصاً على الالتزام الفعال بقواعد هيئة التنظيم، ومنها القواعد الضامنة لتطبيق الأنظمة والضوابط الفعالة من قبل الشركات بغرض مكافحة التمويل غير المشروع.

استأنف السيد بيريرا القرار الصادر عن هيئة التنظيم بفرض غرامة مالية بقيمة 273,000 ريال قطري وبمنعه عن مزاولة المهام المحددة لصالح الشركات المصرح لها بالعمل في المركز لمدة ثلاث سنوات. وأيدت محكمة التنظيم بمركز قطر للمال قرار المنع الصادر عن هيئة التنظيم إضافة إلى قرار فرض الغرامة المالية الناتجة عن إحدى المخالفتين وهي بقيمة 136,000 ريال قطري.

يمكن الاطلاع على القرار الصادر عن محكمة التنظيم بمركز قطر للمال بحق السيد نايجل بيريرا على هذا الرابط. ويُشار إلى جواز الطعن بهذا القرار لدى غرفة الاستئناف في المحكمة المدنية والتجارية بمركز قطر للمال.

(انتهى)



هيئة تنظيم
مركز قطر للمال

QATAR FINANCIAL CENTRE
REGULATORY AUTHORITY

ملاحظات

يُرد تعريف "المهام المحددة" في قواعد الحوكمة والمهام المحددة لعام 2012 في القاعدة رقم 3.1.1، ولا تتضمن هذه المهام الوظائف الخاصة بالتعامل المباشر مع العملاء.

لمزيد من المعلومات والاتصال:

رئيس إدارة الاتصالات المؤسسية

هيئة تنظيم مركز قطر للمال

هاتف: +974 4495 6828

البريد الإلكتروني: corporatecomms@QFCRA.COM

لمحة عن هيئة تنظيم مركز قطر للمال

إن هيئة تنظيم مركز قطر للمال كيان رقابي مستقل تأسس في العام 2005 بموجب المادة رقم (8) من قانون مركز قطر للمال. تتولى هيئة التنظيم الرقابة على الشركات التي تقدم الخدمات المالية في مركز قطر للمال أو منه. وتملك هيئة التنظيم مجموعة كبيرة من الصلاحيات الرقابية الخاصة بالتصريح للشركات والأفراد والإشراف عليها وفرض العقوبات عند الضرورة. وتمارس هيئة التنظيم أعمالها الرقابية وفقاً لمعايير قانونية عالمية، تمت صياغتها عن قرب وفقاً لنماذج القوانين المعتمدة في المراكز المالية العالمية. لمزيد من المعلومات يُرجى زيارة الموقع الإلكتروني

التالي: www.qfcra.com